

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

17 مايو 2006

الجزائر في

مديرية جامعة السانبا
البريد الوارد
رقم 884
27 ماي 2006
الساعة

الوزير
رقم 3.14/2006

000054

إلى

السيدات والسادة
رؤساء المؤسسات الجامعية والبحثية

الموضوع: التعاون الدولي.

لقد تم لفت انتباهي من أعلى المستويات، أن بعض المؤسسات تبادر بعمليات تعاون أو تضمن تسييرها مع بلدان أخرى، بالاعتماد على سفارات الدول الأجنبية المعنية المعتمدة في الجزائر، وذلك على حساب ممثلياتنا الدبلوماسية، التي غالبا ما تفتقر، بحكم هذا التصرف، إلى المعلومة التي تسمح لها بالاضطلاع بمهمة متابعة مصالح بلادنا وترقيتها في بلدان الاعتماد.

إن هذه التصرفات، التي لن يتم التسامح معها مستقبلا، غالبا ما تكون لها انعكاسات سلبية على تنسيق موقف بلدنا، لاعتمادها على مقاربة غير كاملة وجزئية، كما أنها أيضا تؤثر سلبا على تناسق نشاط الدولة على المستوى الدولي ونشاطها الدبلوماسية، و علاوة على أنها تحط من صورة بلدنا وتمس بالمصالح الوطنية، فإنها تتعارض والأعراف الدبلوماسية المعمول بها في كل البلدان، وعليه يجب قطع دابر هذه التصرفات نهائيا.



وقصد القضاء النهائي على هذه التصرفات، أطلب منكم إعطاء التعليمات الصارمة إلى كل المستخدمين تحت سلطتكم للامثال مستقبلا للإجراءات المبينة أدناه:

1) - عندما تتخذ المبادرة من الطرف الجزائري

على المؤسسة المبادرة بأي نشاط تعاوني مع الخارج أن تبلغ آليا مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات التي تعمل بالتنسيق المباشر مع مصالح وزارة الشؤون الخارجية. وفي هذا الصدد فإن مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات وسيط ضروري وإلزامي يجب أن تتصل به المؤسسات والهيئات تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بخصوص كل نشاط بإتجاه الشركاء الأجانب.

2) - عندما يقوم شريك أجنبي من تلقاء نفسه باتخاذ مبادرة اتجابه

أي هيئة:

يجب على المؤسسة التي اتخذت بإتجاهها المبادرة إعلام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات)، قصد أخذ رأي وزارة الشؤون الخارجية.

عندما تحظى هذه المبادرة بموافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الشؤون الخارجية، يجب أن يرسل ملخص إلى مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، حول الزيارة أو المحادثات التي أجريت مع صاحب المبادرة أو المشروع، حيث ستقوم باستغلال محتواه ومتابعته مع وزارة الشؤون الخارجية وسفارة بلادي في البلد المعني.



كل الخطوات أو الاتصالات الرسمية وطلبات الزيارات والمقابلات التي لم تتبع المسار الرسمي تعتبر غير مقبولة.

3- تنظيم التظاهرات الدولية

يخضع تنظيم أي تظاهرة دولية (مؤتمرات، ملتقيات، معارض، ندوات، أيام دراسية،... الخ)، من اليوم فصاعدا، إلى الموافقة المسبقة الصريحة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

على المبادرين بهذه التظاهرات تقديم ملف تقني لدى مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات، وذلك ستة (6) أشهر على الأقل قبل موعدها، حيث ستتكفل بدراسته بالتنسيق مع المديرية المختصة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وموافاتكم بالرد في أجل لا يتجاوز شهرا واحدا.

4- المهام في الجزائر وفي الخارج

المهام في الجزائر

قبل إجرائها

يجب على المؤسسات الجامعية و البحثية أن تعلم بصفة آلية مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات بقائمة كل الشخصيات الجامعية والعلمية الأجنبية المدعوة، سواء في إطار اتفاقيات تم إبرامها مسبقا أو بمناسبة التظاهرة العلمية الدولية المنظمة في الجزائر، وذلك قصد أخذ رأي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتقديم التسهيلات للمعنيين للحصول على تأشيرات الدخول من لدى ممثلياتنا الدبلوماسية والتنسيقية.



كل الخطوات أو الاتصالات الرسمية وطلبات الزيارات والمقابلات التي لم تتبع المسار الرسمي تعتبر غير مقبولة.

3- تنظيم التظاهرات الدولية

يخضع تنظيم أي تظاهرة دولية (مؤتمرات، ملتقيات، معارض، ندوات، أيام دراسية،... الخ)، من اليوم فصاعدا، إلى الموافقة المسبقة الصريحة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

على المبادرين بهذه التظاهرات تقديم ملف تقني لدى مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات، وذلك ستة (6) أشهر على الأقل قبل موعدها، حيث ستتكفل بدراسته بالتنسيق مع المديرية المختصة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وموافاتكم بالرد في أجل لا يتجاوز شهرا واحدا.

4- المهام في الجزائر وفي الخارج

المهام في الجزائر

قبل إجرائها

يجب على المؤسسات الجامعية و البحثية أن تعلم بصفة آلية مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات بقائمة كل الشخصيات الجامعية والعلمية الأجنبية المدعوة، سواء في إطار اتفاقيات تم إبرامها مسبقا أو بمناسبة التظاهرة العلمية الدولية المنظمة في الجزائر، وذلك قصد أخذ رأي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتقديم التسهيلات للمعنيين للحصول على تأشيرات الدخول من لدى ممثلياتنا الدبلوماسية والتنسيقية.



بعد إجرائها

إرسال تقرير مفصل إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حول نتائج المهمة أو التظاهرة في أجل 48 ساعة؛

المهام إلى الخارج

على الهيئات الجامعية و البحثية الالتزام بالقواعد التالية:

- 1- اقتصار المهام بالخارج على المهام التي تكون ضرورية للقطاع مع تحديد هدفها وأثرها على المؤسسة؛
- 2- يجب أن تكون مدة المهمة متوافقة مع طبيعتها وأهدافها؛
- 3 - احترام آجال إيداع الملفات الخاصة بالمهمة والمحددة بـ 21 يوما باستثناء الحالات المبررة؛
- 4- تحديد كفيات التكفل المالي بالمهمة؛
- 5- إرسال تقارير المهام في أجل أقصاه 48 ساعة بعد انتهائها؛
- 6- احترام تطبيق قواعد المعاملة بالمثل بشأن التمثيل، وعليه لن يسمح بانتقال أي إطار جزائري إلا للقاء نظيره الأجنبي الذي له نفس الصفة أو الرتبة ؛
- 7- رفض كل مهمة يمكن إنجازها باستعمال وسائل الاتصال الحديثة التي لا تتطلب التنقل.

5- تسجيل الطلبة والمتربصين الأجانب

- يخضع تسجيل أي طالب أو متربص أجنبي بمؤسسات التعليم العالي، بصفة إلزامية ومسبقة، لرخصة تسجيل وزارية تصدرها مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات بالوزارة.



لا تسمح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مستقبلا بتقديم أي موافقات مبدئية أو علمية مسبقة لملفات لم ترسل إليها عبر القنوات الرسمية.

6- المشاركة في إطار الحفلات المنظمة على مستوى الممثلات

الأجنبية في الجزائر

تخضع المشاركة في الحفلات المنظمة على مستوى الممثلات الأجنبية بالجزائر بصفة " ممثل رسمي للهيئة"، من اليوم فصاعدا، إلى رأي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

وعليه، أطلب من كل واحد منكم إيلاء كل الاهتمام اللازم لهذه الإجراءات والسهر، شخصيا، على التطبيق الصارم لها.

لوزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ (الاسم) (الاسم)

